

## مرسوم سلطاني

رقم ٥٩ / ٢٠٠٢

بتقرير صفة المنفعة العامة لمشروع

منجم بشارة للذهب ببلدة صيغ - ولاية ينقل

سلطان عمان .

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ١٠١ / ٩٦ ،  
وعلى قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٤٦ / ٧٨  
وتعديلاته ،  
وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### رسمنا بما هو آت

- مادة (١) : يعتبر مشروع منجم بشارة للذهب ببلدة صيغ ولاية ينقل المحدد في المذكرة  
والخريطة التفصيلية المرافقين ، من مشروعات المنفعة العامة .
- مادة (٢) : للجهات المختصة الإستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات والأراضي  
اللازمة للمشروع المنصوص عليه في المادة (١) هي وما عليها من منشآت ،  
طبقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار إليه .
- مادة (٣) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر في : ٢٥ من ربيع الثاني ١٤٢٣ هـ

الموافق : ٦ من يوليو ٢٠٠٢ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٧٢٣)

الصادرة في ١٥ / ٧ / ٢٠٠٢ م

## مذكرة

### فى شأن تقرير صفة المنفعة العامة

### لمشروع منجم بشارة للذهب ببلدة صيغ - ولاية ينقل

لما كان استكشاف وتصنيع وتسويق المعادن يهدف الى تنويع مصادر الدخل القومى ويشكل دعماً للاقتصاد الوطنى، لذا فان وزارة التجارة والصناعة تنوى إبرام اتفاق مع شركة عمان للتعدين نيابة عن الحكومة لتبدأ عمليات التعدين عن الذهب الأمر الذى يستدعى توفير الموقع المناسب، وبإجراء الدراسات اللازمة فقد وقع الاختيار على قطع الأراضى البالغ عددها ( ١٧٥ ) قطعة ومساحتها مجتمعة ١٩٦٦٤٨ متراً مربعاً وهى تقع ببلدة صيغ بولاية ينقل لتنشئ عليها الشركة منجماً للذهب يعرف باسم (منجم بشارة) . وبما أن قطع الأراضى المشار إليها مملوكة لعدد من المواطنين بمواقع ومساحات وحدود مختلفة كما تبينها الخرائط التفصيلية وقائمة الأسماء المرفقة، فإن الأمر يقتضى إستصدار مرسوم سلطانى بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع وإتخاذ إجراءات نزع ملكية تلك العقارات والأراضى وفقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطانى رقم ٦٤ / ٧٨ وتعديلاته .

وزير التجارة والصناعة